

# 00.00. I €0\$1H. I I I C08 R

منتدى بدائل المغرب

Pour des alternatives sud #811++00 ا 308 ا 18##80 من أجل بدائل للجنوب

# <u>منتدى بدائل المغرب</u> القانون الأساسى

# الفصل الأول:

تأسست طبقا لمقتضيات لظهير رقم 1-58-376 بتاريخ 1958/11/15 والمعدل من جهة بمقتضى القانون رقم 00/75 المتعلق المنشور بالجريدة الرسمية والذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 2002/10/10 ومن جهة أخرى بالقانون رقم 09/07 . المتعلق بتأسيس الجمعيات. جمعية غير حكومية تعنى بقضايا الديموقر اطية و الحكامة والمواطنة وحقوق الإنسان.

## الفصل الثاني:

#### الاسم

تحمل هذه الجمعية اسم.

asarag n esnfal lmruk : باللغة الأمازيغية

باللغة العربية : منتدى بدائل المغرب

باللغة الفرنسية: Forum des alternatives Maroc

والمعرفة إختصارا ب FMAS ،و هي منظمة غير حكومية بأهداف غير ربحية

# الفصل الثالث:

#### المق

يوجد المقر المركزي ب: 53 زنقة ملوية- شقة رقم 16 أكدال الرباط ويمكن نقله إلى مكان آخر بقرار من السكرتارية التنفيذية

# الأهداف والوسائل

يهدف المنتدى إلى:

- الانخراط في دعم الحركات الاجتماعية الهادفة الى ااقرار المواطنة والحكامة والديموقراطية وحقوق الإنسان، ومن اجل مغرب متعدد ومتنوع عادل منفتح ايجابا على محيطه الوطني والاقليمي والقاري والدولي .
  - التعبُّنة من اجل مناهضة كافة اشكال وأنواع الميز والتمييز والعنف والتطرف.
- العمل من اجل التنمية التشاركية والعدالة الاجتماعية واللغوية والامن الاقتصادي والمشاركة الفعالة في الحياة العامة.
  - دعم تنمية الديمقر اطية المؤسساتية و سيادة الحق و القانون و النهوض بحقوق الإنسان وملاءمة التشريعات الوطنية مع ما تقره المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة.
    - دعم تنمية الحركة الجمعوية الديموقر اطية.
  - إرساء حوار ديموقراطي بين الثقافات الحداثية، و تطوير التواصل الجماهيري الديمقراطي .
    - تُوسيع المشاركة لكافة شرائح المجتمع في تدبير ومراقبة الشأن العام بدون تمييز بسبب اللون أو الدين أو اللغة أو الأصل أو الرأي أو غير ذلك.
  - الترافع من أجل ضمان الحقوق و الحريات الأساسية و العمل على تنمية الوعي بالديمقر اطية و المواطنة و الحكامة وحقوق الانسان.



# 

Pour des alternatives sud #811++ه انه 1804 انه #811+ من أجل بدائل للجنوب

#### الوسائل

- ربط أواصر التعاون عبر التنسيق أو التشبيك مع الجمعيات و المنظمات الوطنية والقارية والإقليمية و الدولية ذات الأهداف المشتركة أو المتقاربة.
  - يوظف المنتدى من اجل تحقيق أهدافه كافة الوسائل القانونية والمشروعة

# الفصل الرابع:

#### العضوية

يتم قبول العضوية في المنتدى على أساس الالتزام بميثاقه والقانون الأساسي و قانونه الداخلي ويصبح عضوا به من تتوفر فيه الشروط الآتية:

- أن يؤدي و اجب الانخراط السنوي الذي يحدده القانون الداخلي
- أن تقبل السكر تارية التنفيذية طلبه بعد تقديم طلب على شكل مطبوع معد من قبل المنتدى.

# الفصل الخامس:

# توقيف العضوية و الانسحاب

للسكرتارية أن تجمد مؤقتا عضوية أحد أعضاء المنتدى الذي الحق ضررا بسمعته أو بأهدافه و مبادئه لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر، و يعود بعدها مباشرة لممارسة عضويته ،ما لم يصدر قرار بتوقيف عضويته واقالته بعد مصادقة المجلس التوجيهي على دلك ، و عندها يمتد التوقيف إلى حين صدورقرار من الجمع العام العادي أو الاستثنائي ، و تطبق نفس الإجراءات على أعضاء السكرتارية التنفيدية ،

تفقد العضوية في حالة عدم أداء الاشتراكات السنوية بشكل منتظم و لمدة ثلاث سنوات متتالية و بقرار من السكرتارية التنفيذية بعد إنذار برسالة مضمونة مع الإشعار بالتوصل.

يتم فقدان العضوية كذلك بوفاة العضو أو الانقطاع التلقائي عن المنتدى دون عذر مقبول لمدة سنتين. يمكن لكل عضو أن يسحب عضويته بتقديم استقالة بعد أن يكون قد أدى واجبات الاشتراكات المستحقة و الوفاء ببقية التزاماته تجاه المنتدى ،و رد كل ممتلكاته التي بقيت في حوزته.

# القصل السادس:

#### هيئات المنتدي

نتكون هيئات المنتدى من الجمعية العمومية و المجلس التوجيهي و السكرتارية التنفيدية ،و يمكن إنشاء آليات وضيفية وجهوية بقرار من السكرتارية التنفيذية و تكون هذه الهيئات على شكل لجن مختصة و عاملة تحت إشراف السكرتارية التنفيذية.

# القصل السابع:

# الجمعية العموم

تنعقد الجمعية العمومية العادية بدعوة من السكرتارية التنفيدية او ثلثي اعضاء المجلس التوجيهي مرة كل ثلاث سنوات ، و تتحمل السكرتارية التنفيدية تحت إشراف المجلس التوجيهي المسؤولية في تسيير المنتدى إلى حين انعقاد الجمعية العمومية الموالية في جميع الحالات .



# N8O⊒ | No.H18O≥ | No.OoOo

منتدى بدائل المغرب

Pour des alternatives sud #811++00 ا 308 ا 84 ا 84 ا 84 ا 84 ا 84 ا

تتشكل الجمعية العمومية من كل أعضاء المنتدى ، و للجمعية العمومية حق المناقشة و المصادقة على جميع القضايا المعروضة بجدول الأعمال ،و كذا كل القضايا التي لها علافة بالأهداف التي سطرها المنتدى و التي تطرح على الجمعية العمومية على شكل مشاريع أوراق.

تضع السكر تارية التنفيذية جدول أعمال الجمعية العمومية بتنسيق مع المجلس التوجيهي. الحمودة العمومية كلمل السرادة في المخال تعديلات أو تغديدات على القانون الأساس أو ال

للجمعية العمومية كامل السيادة في إدخال تعديلات أو تغييرات على القانون الأساسي أو التقرير في أي قضية من القضايا المطروحة عليه و التي تدخل في اختصاصاته القانونية.

تحدد السكرتارية التنفيدية طريقة و مكان و زمان تنظيم الجمعية العمومية و ينشئ لجنة تحضيرية عند الحاجة من أجل ذلك .

تتخذ القرارات في الجمعية العمومية و في كل الهيئات بالأغلبية المطلقة للحاضرين ما عدا في حالة تغيير القانون الأساسي للجمعية فيجب توفر أغلبية ثاثي الأعضاء.

- . يكون النصاب القانوني تاما في الجمعية العمومية بحضور الأغلبية المطلقة للاعضاء ما لم يكن معروضا عليها تعديل القانون الاساسي . وتنعقد بمن حضر في الاجتماع الثاني في حالة عدم توفر النصاب في احتماعها الاول .
- تسهر السكرتارية التنفيدية قبل تقديم استقالته على انتخاب لجنة لرئاسة أشغال الجمعية العمومية ،تتكون من رئيس و ثلاثة أعضاء و مقرر و يشكلون لجنة الفرز ثم يقدم استقالته.

# الفصل الثامن:

### المجلس التوجيهي

يتشكل المجلس التوجيهي من 31 .عضوا وعضوة على الأقل تنتخبهم الجمعية العمومية باقتراح لائحي من قبل رئاسة الجمعية العمومية او بواسطة الانتخاب السري المباشر.

يراعى في تشكيلة المجلس التوجيهي التمثيلية النسبية للجهات وتمثيلية النساء والشباب لا تقل بالنسبة للصنفين الأخيرين عن 25 في المائة

يناقش كل القضايا الملحة التي تقترحها السكرتارية التنفيدية ، و يتخذ القرارات الكبرى فيما بين الجمعيتين ،و يجتمع مرة كل سنة، و يتخذ قراراته بالأغلبية المطلقة للحاضرين.

يقوم بتنسيق عمل الأعضاء و السكرتارية التنفيذية، و يضع خطط العمل لكافة انشغالات المنتدى في إطار أهدافه و مبادئه، و يقيل كل عضو أخل بالتزاماته تجاه المنتدى أو تغيب ثلاث مرات متتالية عن أشغاله بدون عذر مقبول.

# القصل التاسع:

# السكرتارية التنفيدية

- تتشكل من عدد الأعضاء لا يقل عن سبعة. و لا يتجاوز ثلاثة عشر عضوا وعضوه ، ينتخبهم المجلس التوجيهي بالانتخاب السري المباشر أو باقتراح لائحي
  - تقوم بالعمل التنفيذي في ما بين الجمعيتين العموميتين، غير أنه تعمل دائما في إطار أهدافها و مبادئها.
  - تتشكل من رئيس/ة ونائبه/ته و كاتب/ة عام/ة و نائبيه/ته و أمين/ة للمال و نائبه/ته و مكلفون/ات بمهام.
  - تتخذ قراراتها بالأغلبية المطلقة للحاضرين ، و تنعقد اجتماعاتها بمجرد حضور الأغلبية المطلقة لأعضائها



# 00.00 | X081H.0N | E08K

منتدى بدائل المغرب

Pour des alternatives sud #\$LJ++.0 | <0 8|#.11 | 18##80 من أجل بدائل للجنوب

- يمثل الرئيس/ة المنتدى أمام القضاء و الإدارات العمومية و الخاصة عند الضرورة.
  - -تحدد ولاية الرئيس/ة في ولايتين فقط غير قابلتين للتجديد.
- يقوم الكاتب العام بتحرير محاضر الجلسات و المداولات الخاصة بالسكرتارية التنفيذية و المجلس التوجيهي ، و يشرف على الكتابة العامة لضبط العمل التوثيقي،و ينوب عنه نائبه في حالة غيابه ،
- يفتح الرئيس/ة و أمين المال/ة حسابا في اسم المنتدى ،يسير بتوقيع مزدوج ،و يقوم أمين المال بالإشراف على المالية و سيرها، و يقوم نائبه بنفس المهام في حالة غياب الأمين.
- يعهد لكل مكلف بمهمة رئاسة لجنة وظيفية تحدث ، و ينظم القانون الداخلي سير أللجن التي يراها المنتدي ضرورية و يمكن تطعيم السكرتارية بعضو أو عضوين خارجها عند الضرورة .
- تجتمع لسكر تارية مرة كل شهر أو عند الضرورة بدعوة من رئيسها/تها أو بدعوة من الأغلبية المطلقة من أعضائها - تضع السكرتارية مشروعا للقانون الداخلي وتعرضه على المجلس التوجيهي للمصادقة عليه

# الفصل العاشر: موارد المنتدى

تتشكل موارد المنتدى من:

وإجبات الانخراط السنوي لأعضائها وكل المداخيل وفق ما تقتضيه القوانين المعمول بها .

# الفصل الحادي عشر:

# الجمعية العمومية الاستثنائية

تنعقد كلما قرر المجلس التوجيهي ذلك بقرار من ثلثي أعضاء المنتدى داخل أجل ستة أشهر.

- يمكن أن يتناول كل القضايا التي تقترح عليه و خصوصا:
  - تعديل القانون الأساسى أو تغييره.
  - فصل عضو أو عدة أعضاء ارتكبو اخطأ جسيما.
- حل المنتدى أو أانصهاره في جمعية أخرى أو اتحاده مع جمعيات أخرى.
  - يشترط لانعقادها حضور ثلثى الأعضاء
  - تتخذ قراراتها بأغلبية ثلثى الأعضاء الحاضرين.
  - تنعقد تبعا للفقرة الثانية من الفصل التاسع مع إعمال الغاية.

# الفصل الثاني عشر:

# حل المنتدى

في حالة حله من قبل الجمعية العمومية الاستثنائية تحال أمواله و ممتلكاته على جمعية لها نفس الأهداف و المبادئ

عن الجمعية العمومية مر اکش بتاریخ 11/12/11